

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٠ لسنة ٢٠١٠ «بالتفويض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة

للعام المالى ٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ باعتماد اللائحة المالية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠١٠/٤/٤ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٠/٨/١٠ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٣, ٢٨٥٣٩٩١ ج (فقط مليونان وثمانمائة وثلاثة وخمسون ألفاً وتسعمائة وواحد وتسعون جنيهاً وثلاثة وخمسون قرشاً لا غير) ،

وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٦٩, ٢٠٩٣٤١٩ ج (فقط مليونان وثلاثة وتسعون ألفاً وأربعمائة وتسعة عشر جنيهاً وتسعة وستون قرشاً لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٨٤, ٧٦٠٥٧١ ج (فقط سبعمائة وستون ألفاً وخمسمائة وواحد وسبعون جنيهاً وأربعة وثمانون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٣١/١٢/٢٠٠٩ مبلغ ٨٩, ١١١٠٧٤٣١ ج (فقط أحد عشر مليوناً ومائة وسبعة آلاف وأربعمائة وواحد وثلاثون جنيهاً وتسعة وثمانون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٠/٨/٢٠١٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادى